



مصرف الشارقة الإسلامي
SHARJAH ISLAMIC BANK

أحكام البطاقة المغطاة وشروطها
"بطاقة الاسترداد النقدي"

1. التعريفات والتفسير

1.1 التعريفات

"مصرف" أو "المصرف": يُقصد به مصرف الشارقة الإسلامي.

"البطاقة / البطاقات": يُقصد بها بطاقة الاسترداد النقدي من مصرف الشارقة الإسلامي.

"حامل البطاقة / حاملو البطاقة": يُقصد به حامل بطاقة الاسترداد النقدي المغطاة من مصرف الشارقة الإسلامي.

"الشهر الميلادي": يُقصد به الشهر الميلادي حسب التقويم الميلادي.

"الفئات ذات الاسترداد النقدي الأعلى": يُقصد بها الفئات التي يحددها المصرف والتي يحصل حامل البطاقة من خلالها على مبالغ استرداد نقدي عالية، بما في ذلك المحافظ والبطاقات المسجلة ودفعات التجارة الإلكترونية.

"الاسترداد النقدي": يُقصد به المبلغ بالدرهم الإماراتي الذي يحصل عليه المتعامل مقابل المعاملات المؤهلة ضمن فئات مختلفة بمعدل يحدده المصرف من وقت لآخر، وفقاً لتقديره المطلق.

"المعاملات المؤهلة": يُقصد بها المعاملات للحصول على استرداد نقدي وفقاً لما يقرره المصرف.

"العميل": يُقصد به الشخص الذي يتعامل مع مصرف الشارقة الإسلامي والمشمول ضمن سجلات المصرف وفقاً للمستندات المقدمة والمسمى بحامل البطاقة الأساسي.

"تاريخ التسجيل": يُقصد به تاريخ إصدار البطاقة.

"الرسوم السنوية": يُقصد بها الرسوم التي يفرضها المصرف على حامل البطاقة الأساسي عند إصدار البطاقة وفي كل موعد سنوي لها.

"رمز فئة التاجر": يُقصد بها الرمز الرقمي المكون من أربعة أرقام والذي يُستخدم ضمن نظام الدفع "بالماستركار্দ" لتصنيف التجار والشركات بحسب نوع البضائع أو الخدمات المقدمة.

"إجمالي النفقات الشهرية": يُقصد بها إجمالي النفقات التراكمية في الشهر الميلادي، باستثناء المعاملات غير المؤهلة، والواردة بالتفصيل في شروط وأحكام البرنامج.

"البرنامج": يُقصد به الشروط التي تحكم تسجيل العملاء وإحتساب النقاط واسترداد نقاط الاسترداد النقدي وإلغائها.

"تاريخ تسجيل المعاملة": يُقصد به التاريخ المذكور في كشف الحساب والذي يستلم فيه المصرف معاملة بالبطاقة ويرحلها إلى حساب البطاقة.

1.2 التفسير

(1) يُكمل البرنامج اتفاقية بطاقة الائتمان المبرمة بين المصرف وحامل البطاقة والتي وقعها العميل عند تقديم طلب للحصول على البطاقة أو أي تعديلات لاحقة عليها تُنشر على www.sib.ae ولكنه لا يعدل الاتفاقية المذكورة ويُفسر أي لفظ مشار إليه وغير معرف في السياق الحالي وفقاً للاتفاقية ذات الصلة ببطاقات الائتمان المبرمة بين حامل البطاقة الأساسي والمصرف (اتفاقية بطاقة الائتمان المغطاة).

(2) ومع ذلك، فعند وجود أي تعارض بين هذه الشروط والأحكام واتفاقية بطاقة الائتمان المغطاة، تسود شروط الاتفاقية المذكورة.

1.3 مواصفات البرنامج

تسمح بطاقات الاسترداد النقدي لحاملي البطاقات المؤهلين بتجميع الاسترداد النقدي المستحق على المعاملات المؤهلة المرحلة على بطاقتهم في أثناء الشهر الميلادي، وفقاً للحد الأقصى الذي يحدده المصرف من وقت لآخر، وحسب التفاصيل الواردة في البند رقم (4) - الاسترداد النقدي، أدناه.

لا تعتبر أي معاملات مؤهلة للبرنامج إلا تلك المعاملات ضمن الفئات المحددة والمرحلة في كشف البطاقات في أثناء الشهر الميلادي، عن طريق المصرف، أما أي مبلغ غير صادر في كشف الحساب فلا يوضع في الاعتبار لحساب الاسترداد النقدي في كشف الحساب لحين تأكيده وترجيله على حساب البطاقات.

2. الأهلية

- 2.1 البرنامج متاح لحاملي البطاقات، على النحو الذي يحدده المصرف، من وقت لآخر، الذين لم تحظر بطاقتهم لأي سبب، وفقاً لتقدير المصرف المطلق.
- 2.2 يصبح الاسترداد النقدي من المعاملات المبرمة باستخدام البطاقة (البطاقات) الإضافية مستحقاً لحساب حامل البطاقة الأساسي.
- 2.3 يحق للمصرف تغيير أي من برامج الاسترداد النقدي من وقت لآخر، بعد إخطار العملاء بالتغييرات من خلال قنوات الاتصال الخاصة به.

3. التسجيل

- 3.1 بمجرد إصدار البطاقة، سيعتبر حامل البطاقة مسجلاً تلقائياً في البرنامج.

4. الاسترداد النقدي

- 4.1 ليس هناك حد أدنى لمبلغ الإنفاق المطلوب لبدء تحصيل الاسترداد النقدي، فسيسترد حامل البطاقة النقود كنسبة من قيمة المعاملات المؤهلة بحسب فئة المعاملة.
- 4.2 لن تحصل المعاملات غير المؤهلة لحساب البطاقة على أي استرداد نقدي.
- 4.3 تعتمد النسبة المئوية للاسترداد النقدي المكتسب على المعاملات المؤهلة في حدود الإنفاق الإجمالي الشهري بما لا يزيد عن حد البطاقة، وفق التفاصيل الواردة في الجدول (1) أدناه ولن يتم احتساب أي نفقات زائدة على حد البطاقة المحدد ضمن حساب الاسترداد النقدي.
- 4.4 يُحدد مبلغ الاسترداد النقدي الذي يحصل عليه كل عميل بحسب فئات تسريع المكافآت بحد أقصى 300 درهم إماراتي شهرياً. لا يوجد حد أقصى لأي نقود مستردة على فئات النفقات (حتى ما يصل إلى نفقات الحد الائتماني).

الحد الأقصى الشهري	نسبة الاسترداد النقدي	الفئة	تصنيف الاسترداد النقدي
300 درهم إماراتي	10%	عبر الانترنت ، سامسونج باي ، آبل باي ، مدفوعات البطاقة المسجلة (باستثناء المرافق والاتصالات والمدفوعات الحكومية والسوبرماركت والهايبرماركت ونفقات التعليم)	تسريع المكافآت
لا يوجد حد أقصى	1%	نفقات التجزئة المحلية (النفقات داخل الإمارات العربية المتحدة خلال نقاط البيع)	الفئة القياسية
لا يوجد حد أقصى	2%	النفقات الدولية (النفقات خارج الإمارات العربية المتحدة بالعملة الأجنبية خلال نقاط البيع)	الفئة القياسية
لا يوجد حد أقصى	0.5%	نفقات المرافق والاتصالات والرسوم الحكومية ونفقات التعليم والسوبر ماركت أو الهايبر ماركت (سواء داخل الإمارات العربية المتحدة أو خارجها)	الفئة القياسية

- 4.5 تُحدد نفقات الخدمات (الماء، الكهرباء، الغاز...) والاتصالات والرسوم الحكومية ونفقات التعليم بحسب أكواد فئة التاجر الواردة في نظام الماستركارد وفي الجدول رقم 2 أدناه.

كود فئة التاجر	الفئة
4814 , 4813 , 4900	المرافق و الاتصالات
9399,9402	الجهات الحكومية
8299,8220,8211	نفقات التعليم
5411	السوبر ماركت و الهايبر ماركت

- 4.6 يُحدد تصنيف كود فئة التاجر بالماستركارد وقد يختلف من وقت لآخر ولن يلتزم المصرف بمطالبات الاسترداد النقدي من حامل البطاقة بسبب التصنيف أو التفسير الخاطئ لكود تصنيف التاجر.
- 4.7 يحدد المصرف النسبة المئوية للاسترداد النقدي والحد الأقصى له في كل شهر ميلادي وقد يغير المصرف تلك النسبة ، بناء على تقديره المطلق مع نشرها في الموقع الإلكتروني (www.sib.ae).
- 4.8 يجوز للمصرف، بناء على تقديره المطلق، تعديل فئات الاسترداد النقدي أو كود تصنيف التاجر المستخدم لتحديد المعاملات المؤهلة للحصول على الاسترداد النقدي.
- 4.9 فيما يلي كل المعاملات المؤهلة ضمن برنامج الاسترداد النقدي:
- 1) المعاملات التي تتم دون استخدام البطاقة وتشمل المحافظ الإلكترونية والبطاقات المسجلة ومعاملات التجارة الإلكترونية.
 - 2) المعاملات باستخدام البطاقة لدى تجار التجزئة مثل المعاملات في نقاط البيع.
 - 3) معاملات دفع فاتورة الخدمات على المواقع الإلكترونية لمقدمي الخدمات (مثل اتصالات ودو وهيئة كهرباء ومياه دبي وهيئة كهرباء ومياه الشارقة وغيرها ، سواء تم الدفع لمتجر التاجر مباشرة أو على المواقع الإلكترونية أو الأكشاك المعنية).
- 4.10 لا تعتبر المعاملات التالية مؤهلة لأي استرداد نقدي وسيُطلق عليها المعاملات غير المؤهلة:
- 1) كل المعاملات عدا المعاملات المؤهلة.
 - 2) مدفوعات فواتير المرافق (مثل اتصالات ودو وهيئة كهرباء ومياه دبي وهيئة كهرباء ومياه الشارقة وشركة أبوظبي للتوزيع وهيئة الطرق والمواصلات وغيرها من المدفوعات) من خلال قنوات المصرف الرقمية مثل خدمة الأونلاين أو الموبايل المصرفية (SIB Digital).
 - 3) تحويلات الرصيد والتسهيلات النقدية عند الطلب.
 - 4) رسوم التأمين التي يفرضها المصرف.
 - 5) الرسوم والأتعاب التي يفرضها المصرف.
 - 6) معاملات سحب النقود.
 - 7) أي تعديلات (إن وجدت) يفرضها المصرف على البطاقة أو أي معاملات أخرى يحددها المصرف من وقت لآخر.
- 4.11 عند إلغاء أي معاملة مؤهلة أو استرداد مقابلها في تاريخ لاحق ، ستعوض هذه المعاملات المعاملات المؤهلة المنفذة في شهر التقويم الذي تمت فيه معالجة الإلغاء عن طريق التاجر بحسب فئة النفقات ، مع تعويض الاسترداد النقدي لنفس الشهر الميلادي وقد يتجاوز إلغاء الاسترداد النقدي المبلغ النقدي الأصلي المسترد الممنوح للعميل في ظروف معينة ، مثل تطبيق الحد الأقصى لاسترداد النقود.
- 4.12 إن الاسترداد النقدي غير قابل للتحويل لأي شخص أو كيان آخر. تُضاف المبالغ النقدية المستردة لحساب البطاقة المغطاة ولا يمكن تحويل الاسترداد النقدي لحساب أي عميل آخر أو لحساب بطاقة داخل المصرف.
- 4.13 قد يُقيد الاسترداد النقدي في شهر ميلادي بعينه بقيمة المعاملات المؤهلة حتى الحد الائتماني المخصص للبطاقة. على سبيل المثال ، إذا كان حد الائتمان على البطاقة هو 20,000 درهم إماراتي، فإن المعاملات المؤهلة فقط بقيمة 20,000 درهم إماراتي في شهر ميلادي بعينه ستكون هي المؤهلة للاسترداد النقدي وحدها.
- 4.14 سيُمنح مبلغ الاسترداد النقدي على شكل نقطة نقدية بقيمة نقطة لكل درهم إماراتي، وبالتالي ، فإذا كان لدى العميل 1000 نقطة نقدية ، فيمكنه استرداد 1000 درهم إماراتي مقابلها. وعند الاسترداد، ستنعكس القيمة المعادلة كرصيد في حساب البطاقة.

5. الاسترداد والمصادرة

- 5.1 يمكن لحامل البطاقة استرداد النقود المكتسبة على البطاقة من خلال مركز اتصال المصرف أو منصة الخدمات المصرفية عبر الانترنت أو تطبيق الهاتف المحمول ولا يجوز المطالبة باسترداد النقود إلا من قبل حامل البطاقة الأساسي.
- 5.2 الحد الأدنى لمبلغ الاسترداد النقدي المسموح باسترداده في كل مرة هو 100 درهم إماراتي.
- 5.3 عند الطلب من خلال مركز الاتصال، يستغرق المصرف ثلاثة أيام عمل كحد أقصى لإيداع المبلغ النقدي المسترد في حساب حامل البطاقة الأساسي، أما عند الطلب من خلال المنصات الرقمية، فإن إيداع مبلغ الاسترداد النقدي يتم في نهاية اليوم.
- 5.4 يحق للمصرف مصادرة كل مبالغ الاسترداد النقدي عند التأخر في استخدام البطاقة لأكثر من 90 يومًا أو عند إغلاق البطاقة لأي سبب كان.
- 5.5 تنتهي صلاحية الاسترداد النقدي من أي معاملة بعد 36 شهرًا من تاريخ الاستحقاق ويجوز للمصرف، بناءً على تقديره المطلق، تعديل أو تغيير فترة انتهاء الصلاحية، شريطة إبلاغ حامل البطاقة من خلال قنوات الاتصال المختلفة (الرسائل القصيرة ورسائل البريد الإلكتروني والخدمات المصرفية عبر الانترنت وغيرها).
- 5.6 يقوم المصرف بسحب النقود المكتسبة ولكن لم تُسترد في غضون مدة الصلاحية المحددة، حيث يتم خصمها من رصيد الاسترداد النقدي التراكمي.
- 5.7 يُضاف مبلغ الاسترداد النقدي إلى البطاقة المستحقة مع عدم تعويض أي حد أدنى للدفع المطلوب وفقًا لآخر كشف صادر عن المصرف.
- 5.8 يجب أن تكون البطاقة في وضع جيد عند تقديم طلب الاسترداد.
- 5.9 يُقرب مبلغ الاسترداد النقدي المحسوب إلى أقرب رقم عشري.

6. أحكام عامة

- 6.1 يحق للمصرف إلغاء شروط الاسترداد النقدي أو أساس حسابه أو شروط وأحكام البرنامج أو تعليقها أو تغييرها أو استبدالها، في أي وقت، بعد إرسال الإشعار المناسب لحامل البطاقة، من خلال قنوات الاتصال المختلفة (الرسائل القصيرة ورسائل البريد الإلكتروني والخدمات المصرفية عبر الانترنت وغير ذلك).
- 6.2 يُنشر أي تعديل أو تغيير أو تحويل بشأن الشروط والأحكام على موقع المصرف الإلكتروني (www.sib.ae)، ويحل محل وناسخًا للشروط والأحكام السابقة التي أبلغ بها حامل البطاقة.
- 6.3 يحق للمصرف مصادرة مبلغ الاسترداد النقدي وإنهاء البطاقة وإلغائها في حالات النصب والاحتيال أو إساءة الاستخدام المتعلقة بالاسترداد النقدي.

